

الفصل الرابع :

تفضيل البكر في الاختيار

البكر هي العذراء التي لم يسبق لها الزواج ولم تقض بكارتها بعد. ويعتبر اختيارها للزواج من الركائز والأسس الهامة المؤدية إلى السعادة الأسرية. إذ أن كل صفاتها محببة إلى النفس.. وقد ورد تفضيل الزواج من البكر في القرآن الكريم. فيقول ربنا عز وجل: {إِنَّا أَنشَأْنَهُنَّ إِنثَاءً ﴿٣٥﴾ فَجَعَلْنَهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرُبًا أَتْرَابًا ﴿٣٧﴾ لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴿٣٨﴾} [الواقعة: ٣٥ - ٣٨]. فقد أنشأ الله تعالى نساء الجنة بعد البعث نشأة جديدة. وقد أفاض العلماء في تفسير هاتين الآيتين الكريمتين؛ فقال صاحب التسهيل لعلوم التنزيل: " ومعنى إنشاء النساء أن الله تعالى يخلقهن من فسي الجنة خلقاً آخر في غاية الحسن بخلاف الدنيا. فالعجوز ترجع شابة، والقبيحة ترجع جميلة " (1).. وقال ابن عباس: يعنى الأدميات العجائز الشمط خلقهن الله بعد الكبر والهرم خلقاً آخر " (2). فقد جعلهن الله عذراوات، كلما جامعهن أزواجهن وجدوهن أبكاراً لم تقض بكارتهن. وهذا من بعض أفضال الله جل جلاله على عباده وإمائه الصالحين والصالحات في الجنة. فتكريماً للصالحات من النساء جعلهن ربهن العظيم عُرُباً أى متحبيبات إلى أزواجهن عاشقات لهم. قال مجاهد: " هن العاشقات المتحبيبات اللواتى تشتهين أزواجهن " (3). وهن كذلك

(1) التسهيل لعلوم التنزيل ص 64 من القسم 17 من صفوة التفاسير - لمحمد على الصابوني - الطبعة الأولى.

(2) تفسير الخازن 18/4.

(3) تفسير الألوسي 143/27.

مستويات في السن مع أزواجهن في سن ثلاث و ثلاثين. فعن أم سلمة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى: {إِنَّا أَنشَأْنَهُنَّ إِنثَاءً} (٣٥) فَجَعَلْنَهُنَّ أَبْكَارًا (٣٦) عُرْيَا أَرْبَابًا (٣٧) فقال: يا أم سلمة: هن اللواتى قبضن في الدنيا عجائز، شُمطًا، عُمُشًا، رُمُصًا، جعلهن الله بعد الكبر أربابا على ميلاد واحد في الاستواء— (1). وقد جعلهن الله العلى الكبير متعة لأصحاب اليمين جزاء حفظهن لفروجهن في الدنيا، بالإضافة إلى ما أعده سبحانه لهم ولهن في الآخرة من ألوان النعيم الأخرى (2)..

والبكر بطبيعتها محبة للأنس والألفة والتعلق بأول إنسان ارتبطت به وصارت في عصمته، دون سواه. وهذه أمور لا توجد عادة عند المرأة الثيب في زواجها الثانى؛ لأن من طباع البكر أنها تأنس وتتعود على أول مألوف لديها. فهى تحب زوجها وتألفه ويصير وُدّها له مؤشرا على ذلك. مما يجعل للحياة الزوجية مذاقا حلوا وسعادة مؤكدة (3). ومن أجل ذلك رغب الإسلام بشقيه القرآن الكريم والسنة النبوية الكريمة - في الزواج من الفتاة البكر.

وإذا كان القرآن الكريم قد أشار إلى تفضيل البكر في الزواج وفى الارتباط بها فى الآخرة أكثر من الثيب - وقد لمسنا ذلك فى آيتى سورة الواقعة الكريمتين اللتين فصلنا القول فيهما فى أول

(1) تفسير القرطبي 210/17.

(2) وانظر أيضا فى تفسير الأيتين ص64 من القسم 17 من كتاب صفوة التفاسير - للمرحوم الشيخ الدكتور محمد على الصابونى - ط أولى - شمطا: مختلطا سواد شعرهن ببياضه - عمشا: ضعاف البصر مع سيلان دمع أعينهن فى أكثر الأوقات - رمصا: يجتمع فى أمواق أعينهن وسخ أبيض.

(3) ص58 بتصرف من كتاب الإسلام والحياة الزوجية - للأستاذ عثمان السعيد الشرفاوى - الطبعة الثانية.

الفصل - فمن الأولى أن يتمسك من يريد الزواج في الدنيا بالبكر.

ونجد نفس الاهتمام بالبكر في السنة النبوية المطهرة، والحث على تفضيلها في الزواج. ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم:
 ١: عليكم بأبكار النساء فإنهن أعذب أفواها وأنتق أرحاما وأقل خبأ
 وأرضى باليسير — (1). وقد ورد الحديث ذاته بلفظ " عليكم بالأبكار " (2).
 وقد أورد هذا الحديث الشريف عدة صفات للأبكار، تحبب في الزواج منهن وتفضيلهن على الثيبات. فالأبكار طيبات الكلام، وهن أكثر استعدادا للإخصاب والحمل؛ لأنهن لم يلدن من قبل. ومن صفاتهن الطيبة كذلك أنهن بطبيعتهن أكثر بعدا عن المكر والخديعة في التعامل مع أزواجهن دون غيرهن من النسوة. وهن أيضا يرضين دائما باليسير من الرزق والخدمات التي يقدمها لهن أزواجهن. وهن أيضا يتميزن بالأخلاق العزيزة الفاضلة التي منحهن إياها الله العزيز الحكيم. حيث يتوفر لهن بتدنيهن التحلى بمبادئ الدين الإسلامى الحنيف وما يأمر به من أخلاق حميدة.

ويتضح ذلك من خلال حديث شريف للنبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: ١: عليكم بالجواري الشباب فإنهن أطيب أفواها وأعز أخلاقا، وأفتح أرحاما ألم تعلموا أنى مكائر — (3). فالأبكار عادة صغار في السن. ويجد أزواجهن يسرا وسهولة في التعامل معهن وتوجيههن الوجهة الشرعية التي يريدونها. وإذا ظهرت بينهم وبينهن في الأفق مشكلة طارئة فسرعان ما يجد الطرفان لها حلا. ويساعدهما على

(1) أخرجه ابن ماجه عن عويم بن ساعدة ص372 - من كتاب منهج السنة في الزواج - للأحمدى أبو النور.

(2) نفس الصفحة من المصدر السابق.

(3) رواه سعيد بن منصور من طريق الود بن عبد الرحمن عن ابن جريج عن مكحول ص94- من كتاب منهج السنة في الزواج.

ذلك التزامهما المتبادل بقواعد الدين الإسلامى ومبادئه وتوجيهاته، والأخلاق الكريمة التي يتمتعان بها. فتكون روح التفاهم البناء هي المسيطرة دائما على هذا الكيان الأسرى الصغير مع تواجد حسن النية بين طرفيه..

وقد لفتت أم المؤمنين السيدة عائشة رضى الله عنها أنظار الرجال والشباب إلى أهمية الزواج من البكر: فقد سألت رضى الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: قلت يا رسول الله.. أرأيت لو نزلت واديا وفيه شجرة قد أكل منها، ووجدت شجرة لم يؤكل منها - في أيتها كنت تُرْتَعُ بعيرك؟ قال: في التي لم يرتع منها— . قالت: فأنا هية(1).. فالشجرة التي لم يرتع منها شجرة بكر. وهى في الرعى محببة إلى النفس ومفضلة عن التي ارتعى منها. تماما كالمرأة التي لم تفض بكارتها بعد. فهى أفضل للشباب المقبلين على الزواج. فأم المؤمنين عائشة رضى الله عنها توجه الشباب المسلم إلى أن البكر أطيب على النفس في الزواج من الثيب التي سبق لها الزواج. والملاحظ أنها رضى الله عنها كانت البكر الوحيدة بين أمهات المؤمنين، رضى الله عنهن جميعا..

والإسلام رغم اتجاهه إلى تفضيل البكر في الزواج - لا يمنع من الارتباط بالثيب واتخاذها زوجة. وخصوصا إذا كانت هناك حاجة شرعية لإمضاء هذا الزواج. كأن يكون الشاب أو الرجل المقبل على الزواج له بنات من زوجة أخرى، وماتت أو طلقت طلاقا بائنا، أو يكون له أخوات صغيرات أو في سن المراهقة، وهو عائلهم الوحيد، فهؤلاء البنات أو الأخوات تحتجن إلى من ترعاهن وتصلح

(1) رواه البخارى بسنده عن عائشة ص366، 367 - من كتاب منهج السنة في الزواج - للدكتور محمد الأحمدي أبو النور.

من شأنهن فالإسلام في هذه الأحوال لا يمنع المسلم من الزواج من الثيب بل يحسنه ويحث عليه؛ لما لها من خبرة سابقة في تربية البنات والتعامل معهن وتحقيق مطالبهن. ويتضح ذلك من قصة زواج جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. ففي الحوار الذي دار بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يؤيد ذلك حيث سأله النبي صلى الله عليه وسلم يوماً بعد أن رأى تغيراً في وجهه أو أثر صفرة كما ورد في إحدى الروايات: **أَتَزَوَّجْتُ يَا جَابِرٌ؟** قال نعم. قال النبي صلى الله عليه وسلم: **بَكَرًا أَمْ ثَيْبًا؟** قال جابر بل ثيباً. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **فَهَلَا بَكَرًا تَلَاعَبَهَا وَتَلَاعَبَكَ وَتَضَاجَعَهَا وَتَضَاجَعَكَ؟** قال جابر: إن أبي قتل يوم أحد وترك لي تسع بنات. فلي تسع أخوات فلم أحب أن يجمع إليهن خرقاء مثلهن. وقلت امرأة تقوم عليهن وتمشطنهن. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **أُصِدِّقْتُ؟** (1). فتصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم لجابر دليل على رضاه عن اختياره الثيب زوجة له نتيجة للظروف الاجتماعية التي كان يمر بها جابر رضي الله عنه وقت اختياره...

ولقد تكرر زواج النبي صلى الله عليه وسلم من الثيب لكن ذلك كان لظروف اجتماعية وسياسية، كلها شرعية وتحقق أهدافاً إسلامية كتأليف قلوب غير المسلمين وتشجيعهم على الدخول في الإسلام، وعلى البقاء فيه بعد تركهم عقيدة الشرك. وكإقرار لغرض إنساني اجتماعي يشجع عليه الإسلام. فزواجه صلى الله عليه وسلم من أم

(1) أخرجه البخاري ومسلم في كتاب المغازي، والترمذي. 286/7. وقرأ ص 368 من كتاب منهج السنة في الزواج - المرجع السابق - خرقاء: لا تحسن تدبير أمورها في كل الأحوال.

سلمة رضى الله عنها كان لغرض إنسانى اجتماعى بعد أن مات زوجها بعد هجرته إلى المدينة لحاقا برسول الله صلى الله عليه وسلم. وكذلك كان زواجه صلى الله عليه وسلم من أم حبيبة ومن جويرية بنت الحارث وصفية بنت حَيٍّ - لغرض إنسانى واجتماعى نبيل، وتأليفا لقلوب غير المسلمين الداخلين في الإسلام من اليهود والنصارى وتشجيعا لهم على البقاء في الإسلام بعد خروجهم من دائرة الشرك...

وهكذا يقتدى المسلمون برسول الله صلى الله عليه وسلم، رسول الإنسانية كلها، حين يضرب لهم المثل تلو المثل في حب الإسلام ومبادئه والتمسك به والتكيف مع الظروف الاجتماعية التي تمر بالمسلمين وبالمجتمع الإسلامى. وقد حذوا حذوه في التزوج من الثيب إذا كانت هناك ظروف تستدعى ذلك وإلا فالأفضلية للبكر كما سبق توضيحه...

والإسلام بتفضيله للبكر والارتباط بها كزوجة لا يغلق الطريق أمام الثيب. فطريق الزواج مفتوح أمامها على أوسع نطاق.. فهناك الكثيرون من الرجال الذين فقدوا زوجاتهم بموت أو طلاق. ولا ينفعم إلا الزواج من الثيب. وإذا كان القرآن الكريم قد دعا إلى الارتباط بالبكر وعدد صفاتها الحميدة - فإنه تحدث عن الثيب وقدمها على البكر في قوله تعالى: {عَسَىٰ رَبُّهُٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يَبْدُلَهُٗٓ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّمَّنْكَنَّ مُسَلِّمَتٍ مُّؤْمِنَةٍ فَنِّبَّتٍ تَبَيَّنَتْ عِدَّتِ سَيِّحَتٍ ثَبِيَّتٍ وَأَبْكَارًا} [التحریم: ٥]. وذلك لدورهن في استقرار كثير من بيوت الرجال الذين فقدوا زوجاتهم نتيجة لظروف اجتماعية خارجة عن إرادتهم.

وخلاصة القول أن من أتاحت له فرصة الزواج من البكر فقد سار على منهج الإسلام. ومن فضل الثيب لظروف اجتماعية

مشروعة - كالتى ذكرنا سابقا أمثلة منها، فقد سار كذلك على النهج الإسلامى الصحيح. والله الهادى إلى سواء السبيل.

* * *